

٨ الجريدة الرسمية - العدد ١٥ (مكرر) في ٢١ أبريل سنة ١٩٩٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ المحرم سنة ١٤٢٠ هـ
(الموافق ٢١ أبريل سنة ١٩٩٩ م)

حسني مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢٦ لسنة ١٩٩٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسي والقنصلى الصادر بالقانون
رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ :

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية :

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ تمثيل غير مقيم لجمهورية مصر العربية في مينسك عاصمة
جمهورية روسيا البيضاء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ المحرم سنة ١٤٢٠ هـ
(الموافق ٢١ أبريل سنة ١٩٩٩ م)

حسني مبارك